



الهيئة المستقلة للانتخابات في لبنان

I. التعريف بالهيئة المستقلة.

تدير وزارة الداخلية في لبنان العمليات الانتخابية، ما يؤثر سلبا على مصداقية الانتخابات. اذ كيف نضمن حياد السلطة السياسية حيال العملية الانتخابية اذا كانت هي التي تدير وتنظم الانتخابات؟

إن تشكيل حكومة حيادية من غير المرشحين في فترة الانتخابات أمر إيجابي ولكنه غير كاف لضمان حياد السلطة السياسية بكامل أجهزتها حيال العملية الانتخابية، فلوائح الشطب مثلا تعدّ قبل الانتخابات بعدة أشهر.... لذا يجب أن تدير العملية الانتخابية جهة محايدة. كما أنّ تنظيم الانتخابات لا يتم بشهر أو شهرين وديمقراطية العملية الانتخابية لا تتحقق سوى بوجود هيئة محايدة لا يقتصر دورها على تنظيم وإدارة العملية الانتخابية. بل تقوم أيضا بالمهام التالية:

- بالمراجعة الدورية لقوانين وإجراءات الانتخاب.
- بتقديم إقتراحات إلى الحكومة تتعلق بالتشريعات الانتخابية أو التعديلات على قوانين الانتخاب.
- بتوطيد معرفة الرأي العام اللبناني بالنظام الانتخابي المعتمد، والتسويق له، والعمل كذلك على نشر الثقافة الانتخابية.
- بالتأكد من قدرة جميع الناخبين على التواصل مع هذه الهيئة، للإستفسار عن أيّ موضوع يرتبط بالعملية الانتخابية، أو للحصول على اية إيضاحات حول الهيئة المستقلة وعملها.

II. تشكيل الهيئة.

تقترح "الجمعية اللبنانية من أجل ديمقراطية الانتخابات" أن تتكوّن الهيئة الادارية "للهيئة المستقلة لتنظيم الانتخابات في لبنان" من 12 عضوا يرأسها مدير الهيئة، الذي يجب أن يكون قاضيا.

على أن تدار الهيئة "للهيئة المستقلة" من خلال ثلاثة مكاتب:

- المكتب الرئيسي، الذي يتولى تحضير وإدارة وإجراء الانتخابات البرلمانية العامة والفرعية والانتخابات البلدية. يتبع لهذا المكتب قسم لمراقبة الحملات الانتخابية.
- مكتب تنظيم اللوائح الانتخابية، يعدّ وينشر ويدقق في اللوائح الانتخابية.
- مكتب الإشراف المالي الذي يتولى مراقبة إنفاق المرشحين على حملاتهم الانتخابية منذ دعوة الهيئات الناخبة، وبدء المرشحين بتقديم طلبات ترشيحهم، وحتى يوم الانتخاب.

III. المبادئ العامة التي ترعى عمل الهيئة.

- لكي تتمكن "الهيئة المستقلة" من أداء واجبها يجب عليها أن تكون مستقلة قانونا وعمليا وذات ممارسة حيادية شفافة ومهنية.



- كما يجب على الهيئة أن تتمتع بمسؤوليات واضحة على المستويين المالي والتقني، وأن تخضع لتدقيق مالي دوري، من قبل جهة مستقلة وعليها أن تقدم تقارير دورية عن نشاطاتها للبرلمان وللرأي العام.

اقتراحات في وسائل الاقتراع

بعض الملاحظات والتصحيحات التي تقترحها الجمعية اللبنانية من أجل ديمقراطية الانتخابات حول آليات ووسائل الاقتراع.

1- إلغاء البطاقة الانتخابية:

أثبتت الانتخابات النيابية للعامين 2005 و2000، والبلدية للعام 2004، أنّ البطاقة الانتخابية تشكل حاجزا أمام عدالة وشفافية العملية الانتخابية، على عكس الغاية من استعمالها. كما ان التقدم بطلب للحصول على هذه البطاقة لا معنى له، إلا في حال طلب من المواطنين تسجيل أسمائهم لمعرفة من يرغب منهم بالمشاركة في العملية الانتخابية. وبما أنّ التسجيل للمشاركة في العملية الانتخابية يتم بمبادرة من الدولة (وهو يجمع تلقائيا من لوائح التسجيل المدنية)، وليس بمبادرة ذاتية (حيث يطلب من الناخبين تسجيل أسمائهم للمشاركة في التصويت)، يتعارض مبدأ البطاقة الانتخابية مع روحية قانون الانتخاب. لذا يجب أن يسمح للناخبين أن يصوتوا انطلاقا من بطاقات هوياتهم فقط.

2- قسائم الاقتراع المطبوعة مسبقا

يتوجب طبع القسائم الانتخابية مسبقا على نوعية مميزة من الورق، تحتوي على كافة أسماء المرشحين في النظام الأكثر ثباتا أو على كافة أسماء اللوائح الانتخابية في النظام النسبي. على أن يتم مراقبة عدد الأوراق المرسلة للطبع والعائدة إلى "الهيئة المستقلة"، بدقة متناهية.

3- صندوق الاقتراع الزجاجي: (Plexi-glass)

من المفضل أن يكون صندوق الاقتراع من البلاستيك المقوى الشفاف، وليس مصنوعا من الحديد أو من الخشب، بحيث تنتفي عملية ضرورة فتح الصندوق أمام مندوبي المرشحين للتأكد من أنه فارغ، كما يجعل عملية الاقتراع أكثر شفافية.

4- عازل الانتخاب الجاهز:

يبدو من الأفضل استعمال العوازل الانتخابية الجاهزة والمصنعة سابقا، لأنها تؤمن سرية الاقتراع أكثر من العازل المستعمل حاليا، الذي هو عبارة عن قطعة من القماش تعلق بين جدارين. كما أنّ العوازل الانتخابية الجاهزة سهلة التوضيب والحفظ ومن الممكن استعمالها في اي إنتخابات لاحقة.

5- التصويت الإلكتروني:

تؤمن هذه الآلية الحماية من عمليات التلاعب في التصويت والفرز. تسهل وتسرع الفرز الدقيق للأصوات كما تحفظ المعلومات الانتخابية المسجلة عليها، طبعا هناك أنواع شتى من التصويت الإلكتروني